

Distr.: General
8 September 2023
Arabic
Original: English

لجنة حدود الجرف القاري



الدورة السابعة والخمسون

نيويورك، 5 تموز/يوليه - 22 آب/أغسطس 2023

التقدم المحرز في عمل لجنة حدود الجرف القاري

بيان من الرئيس

موجز

يقدم هذا البيان معلومات عن الأعمال المنجزة خلال الدورة الثامنة والخمسين للجنة حدود الجرف القاري، التي عقدت لأول مرة بتشكيلتها الجديدة عقب انتخاب أعضائها في الاجتماع الثاني والثلاثين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في حزيران/يونيه 2022. ويتضمن البيان أيضا معلومات عن انتخاب أعضاء مكتب اللجنة، وتعيين أعضاء هيئاتها الفرعية، والمداولات المتعلقة بأساليب العمل الداخلية التي تتبعها اللجنة. ويتضمن البيان أيضا لمحة عامة عن التقدم المحرز في دراسة الطلبات المقدمة من كل من الاتحاد الروسي، بشأن الجزء الجنوبي الشرقي من الحوض الأوروبي الآسيوي في المحيط المتجمد الشمالي (طلب جزئي منقح)؛ والبرازيل، بشأن الحافة الاستوائية البرازيلية (طلب جزئي منقح)؛ وجزر كوك، بشأن هضبة مانيهيكوي (طلب منقح)؛ وآيسلندا، بشأن الأجزاء الغربية، والجنوبي، والجنوبي الشرقي من حدة ريكيانيس (طلب جزئي منقح)؛ وموريشيوس، بشأن منطقة جزيرة رودريغس (طلب جزئي)؛ ونيجيريا؛ وبالاو، بشأن منطقة الشمال (طلب جزئي معدّل)؛ والبرتغال؛ وإسبانيا، بشأن منطقة غاليسيا (طلب جزئي)؛ وترينيداد وتوباغو؛ وناميبيا. ويتضمن البيان كذلك معلومات عن العرض المتعلق بالطلب المقدم من إندونيسيا بشأن منطقة جنوب جاوة وجنوب نوسا تنغارا، والموافقة على مجموعتين من التوصيات المتعلقة بالطلبين المقدمين من نيجيريا والاتحاد الروسي، على التوالي. ويقدم التقرير معلومات عن المسائل الأخرى التي تناولتها اللجنة أثناء الدورة، بما في ذلك المناقشات بشأن نتائج الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ذات الصلة باللجنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



مقدمة

- 1 - عقدت لجنة حدود الجرف القاري دورتها الثامنة والخمسين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من 5 تموز/يوليه إلى 22 آب/أغسطس 2023. وعقد الجآن المخصص للجلسات العامة من الدورة في 5 تموز/يوليه وفي الفترة من 8 إلى 11 آب/أغسطس⁽¹⁾. وكُرست بقية الدورة لفحص الطلبات من الجانبين العلمي والتقني في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة.
- 2 - وحضر الدورة أعضاء اللجنة الآتية أسماؤهم: عدنان راشد ناصر العزري، ولورانس أسانغونغو أبالسي، وهارالد بريكي، وإفرين بيريز كاراندانغ، وألدينو مانويل دوس سانتوس دي كامبوس، وأنطونيو فرناندو غارسيز فاريلا، وهيلينا إينيس، وميلود لوكيلي، وإستيفانو ستيفان ماهانجان، ودومينغوس دي كارفالو فيانا موريرا، وديفيد كول موشر، وسيمون نجوغونا، وتولوجانا هاري راندياميارانتسوا، وراجان سيفاراماكريشنان، ويونغ تانغ، وأربيل هيرنان ترويسي، وتوشيتسوغو يامازاكي، وغونزالو أليخاندرو يانيز كاريزو⁽²⁾. وقبل انعقاد الدورة، أبلغ العضو المنتخب في اللجنة، ماتيوش دامرات، الأمين العام للأمم المتحدة باستقالته في رسالة مؤرخة 2 حزيران/يونيه 2023.
- 3 - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:
 - (أ) جدول الأعمال المؤقت (CLCS/58/L.1)، وجدول الأعمال (CLCS/58/1)، وجدول الأعمال المنقح (CLCS/58/1/Rev.1)؛
 - (ب) بيانان من الرئيس عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة في دورتيها السادسة والخمسين والسابعة والخمسين⁽³⁾؛
 - (ج) الطلبات المقدمة من الدول الساحلية⁽⁴⁾ عملاً بالفقرة 8 من المادة 76 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك الرسائل ذات الصلة؛
 - (د) قرار الجمعية العامة 248/77 بشأن المحيطات وقانون البحار؛
 - (هـ) رسالة مؤرخة 11 نيسان/أبريل 2023 موجهة من رئيس لجنة حدود الجرف القاري إلى رئيس الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف في الاتفاقية (SPLOS/33/10)؛
 - (و) تقرير الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف في الاتفاقية (SPLOS/33/15)؛
 - (ز) الرسائل ذات الصلة بالموضوع الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

(1) قرار الجمعية العامة 248/77، الفقرة 116.

(2) لم يحضر الدورة إيفان ف. غلوموف.

(3) CLCS/56/1 و CLCS/57/2، على التوالي.

(4) للاطلاع على قائمة كاملة بالطلبات، انظر www.un.org/Depts/los/clcs_new/commission_submissions.htm.

افتتاح الدورة الثامنة والخمسين

- 4 - افتتح مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار الدورة الثامنة والخمسين للجنة، نيابة عن وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة.
- 5 - وفي ملاحظاته الافتتاحية، رحب المدير بحضور الأعضاء المنتخبين في عام 2022⁽⁵⁾ في الدورة الأولى من الولاية السادسة للجنة وهنأهم على انتخابهم. وأبرز المدير أهمية ضمان الاستمرارية في إجراءات النظر في الطلبات وأثنى على اللجان الفرعية لقيامها بإعداد وثائق التسليم، كما أثنى على الجهود التي بذلتها اللجنة لتيسير تعيين الأعضاء المنتخبين الجدد. وأشار المدير إلى الإنجازات المرموقة التي حققتها اللجنة، التي وافقت خلال فترات ولايتها الخمس السابقة على ما مجموعه 38 مجموعة من التوصيات، منها ثلاث مجموعات من التوصيات خلال الدورة السابعة والخمسين. وأشار إلى عبء العمل الكبير الذي ينتظر اللجنة، التي يتعين أن تنظر في 53 طلباً. وفي هذا السياق، ذكر أيضاً أن اللجنة نقحت في الآونة الأخيرة أساليب عملها لتعزيز الكفاءة، بما في ذلك ما يتعلق بالنظر في الطلبات المنقحة⁽⁶⁾. وأشار المدير إلى الشواغل المستمرة المتعلقة بشروط خدمة أعضاء اللجنة وإلى جهود اجتماع الدول الأطراف الرامية إلى إيجاد حلول تتسم بالكفاءة والاستدامة وطول الأجل. وأثار الانتباه إلى دعوة الجمعية العامة الموجهة إلى اللجنة في بداية فترة ولايتها الجديدة بأن تحتفظ بالنمط الحالي للاجتماعات من أجل المضي قدماً في النظر في الطلبات⁽⁷⁾، على نحو ما رده اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وأعرب عن أسفه لعدم حضور أي أعضاء من مجموعة دول أوروبا الشرقية، حيث ظل مقعد واحد مخصص للمجموعة شاغراً إثر الانتخابات الأخيرة، وقد استقال عضو منتخب منذ ذلك الحين، ولم يكن أحد الأعضاء في وضع يسمح له بحضور الدورة. وباسم المستشار القانوني، أكد المدير للجنة استمرار الدعم الذي يقدمه مكتب الشؤون القانونية عن طريق الشعبة، وتضمنى للأعضاء دورة مثمرة وفترة ولاية ناجحة.

دقيقة صمت للصلاة أو التأمل

- 6 - التزمت اللجنة دقيقة صمت للصلاة أو التأمل إحياءً لذكرى أوزفالدو بيدرو أستيز، عضو اللجنة في الفترة الممتدة بين عامي 1997 و 2012، الذي وافته المنية في 13 نيسان/أبريل 2023، وفرناندو مانويل مايا بيمينتل، عضو اللجنة في الفترة الممتدة بين عامي 2002 و 2012، الذي وافته المنية في 25 نيسان/أبريل 2023.

أداء أعضاء اللجنة للعهد الرسمي

- 7 - عملاً بالمادة 10 من النظام الداخلي للجنة (CLCS/40/Rev.1) والفقرة 1 من مدونة قواعد السلوك الداخلية لأعضاء اللجنة (CLCS/47)، أدى العهد الرسمي كل عضو من أعضاء اللجنة وسلم نسخة موقعة منه إلى مدير الشعبة، بصفته ممثلاً للأمين العام.

(5) SPLOS/32/15، الفقرة 72 والمرفق.

(6) CLCS/57/2، الفقرات 70-73.

(7) قرار الجمعية العامة 248/77، الفقرة 99.

انتخاب رئيس اللجنة

8 - قام مدير الشعبة، بصفته ممثلاً للأمين العام، بتيسير عملية انتخاب رئيس اللجنة. وإذ استذكرت اللجنة المادة 12 من نظامها الداخلي، والقرار الذي اتخذته في دورتها التاسعة عشرة فيما يتعلق بالتناوب الجغرافي العادل على منصب الرئيس⁽⁸⁾، لاحظت أن خلال فترات الولاية الخمس الأولى، تناوب على منصب الرئيس أعضاء من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس. وعقب فتح باب الترشيحات أمام كل المجموعات الإقليمية، تم ترشيح السيد كامبوس وتم انتخابه رئيساً للجنة بالتركية. ووفقاً للمادة 13 من النظام الداخلي، انتُخب السيد كامبوس لفترة سنتين ونصف، ويجوز أن يعاد انتخابه.

إقرار جدول الأعمال

9 - نظرت اللجنة في جدول الأعمال المؤقت (CLCS/58/L.1) وأقرته، مع إدخال تعديلات عليه (CLCS/58/1). وفي وقت لاحق، وعملاً بالفقرة 5 من المادة 5 من النظام الداخلي، نقحت اللجنة جدول أعمالها (CLCS/58/1/Rev.1).

انتخاب نواب الرئيس

10 - على إثر مشاورات، انتُخبت اللجنة السادة غارسيز، ونجوغونا، وتانغ نواباً للرئيس بالتركية. ووفقاً للمادة 13 من النظام الداخلي، انتُخب نواب الرئيس لفترة سنتين ونصف، ويجوز أن يعاد انتخابهم. وإذ لاحظت اللجنة أن مجموعة دول أوروبا الشرقية غير ممثلة في الدورة الحالية، قررت إرجاء انتخاب نائب الرئيس المتبقي إلى دورة مقبلة.

تعيين أعضاء اللجان الفرعية وغيرها من الهيئات الفرعية

تعيين أعضاء في اللجان الفرعية

11 - نظراً للتغيير الجزئي في عضوية اللجنة نتيجة للانتخابات التي أجريت في الاجتماع الثاني والثلاثين للدول الأطراف في الاتفاقية، بدأت اللجنة في تعيين أعضاء في لجانها الفرعية التي تنتظر فعليا في الطلبات. وفي هذا الصدد، وضعت اللجنة في اعتبارها أن اجتماع الدول الأطراف لم ينتخب إلا 20 عضواً من أعضاء اللجنة⁽⁹⁾، وأن عضواً منتخباً واحداً قد استقال منذ ذلك الحين⁽¹⁰⁾. وريثماً يتم تعيين عضو سابع في بعض اللجان الفرعية، قررت اللجنة أن تكون العضوية على النحو التالي⁽¹¹⁾:

(8) CLCS/54، الفقرة 69.

(9) SPLOS/32/15، الفقرة 72.

(10) SPLOS/33/15، الفقرة 72.

(11) للاطلاع على معلومات بشأن انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الفرعية، انظر الفروع المخصصة للطلبات ذات الصلة الواردة أدناه.

- (أ) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل بشأن الحافة الاستوائية البرازيلية: السادة بريك، ولوكيلي، وموريرا، وسيفاراماكريشنان، وياماذاكي، ويانيز؛
- (ب) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب المنقح المقدم من جزر كوك بشأن هضبة مانيهيكى: السادة أبالسي، وكاراندانغ، وغارسييس، وموريرا، وموشر، وسيفاراماكريشنان؛
- (ج) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من آيسلندا بشأن الأجزاء الغربي، والجنوبي، والجنوبي الشرقي من حدة ريكانييس⁽¹²⁾: السادة كامبوس، وكاراندانغ، وغارسييز، وماهانجان، ونجوغونا، وسيفاراماكريشنان؛
- (د) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب الجزئي المقدم من موريشيوس بشأن منطقة جزيرة رودريغس: السيدان كامبوس وغلوموف، والسيدة إينيس، والسادة لوكيلي، وراندياميارانتسوا، وياماذاكي، ويانيز؛
- (هـ) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب الجزئي المعدل المقدم من بالاو بشأن منطقة الشمال: السادة العزري، وبريكي، وماهانجان، ونجوغونا، وتانغ، وترويسي؛
- (و) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب المقدم من البرتغال: السادة العزري، وأبالسي، وكاراندانغ، وغلوموف، والسيدة إينيس، والسيدان موشر وراندياميارانتسوا؛
- (ز) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب الجزئي المقدم من إسبانيا بشأن منطقة غاليسيا: السادة العزري، وأبالسي، وغلوموف، والسيدة إينيس، والسادة موريرا، وموشر، ويانيز؛
- (ح) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب المقدم من ترينيداد وتوباغو: السادة بريكي، ولوكيلي، وراندياميارانتسوا، وتانغ، وترويسي، وياماذاكي؛
- (ط) اللجنة الفرعية المنشأة للنظر في الطلب المقدم من ناميبيا: السادة كامبوس، وغارسييز، وماهانجان، ونجوغونا، وتانغ، وترويسي.

تعيين أعضاء الهيئات الفرعية الأخرى

12 - عينت اللجنة، بعد التشاور، أعضاء هيئتين فرعيتين أخريين، على النحو التالي⁽¹³⁾:

- (أ) اللجنة المعنية بالسرية: السادة بريكي، وموريرا، وترويسي، وياماذاكي؛
- (ب) اللجنة المعنية بإسداء المشورة العلمية والتقنية: السيد أبالسي، والسيدة إينيس، والسيدان موشر وسيفاراماكريشنان.

تنظيم الأعمال

13 - وافقت اللجنة على تنظيم أعمالها على نحو ما بيّنه الرئيس، على أساس أن يكرس أعضاء اللجنة بعض الوقت للأنشطة المتصلة ببدء فترة الولاية الجديدة، وكذلك لاستعراض التوصيات التي أعدت بشأن طلبات أخرى في الدورتين السابعة والخمسين أو الثامنة والخمسين.

(12) انظر الفقرة 37 أدناه.

(13) للاطلاع على المعلومات المتعلقة بانتخاب أعضاء الهيئات الفرعية، انظر الفروع ذات الصلة أدناه.

عبء عمل اللجنة وظروف عمل أعضائها

14 - إذ أحاطت اللجنة علماً بالدعوتين المقدمتين من الجمعية العامة واجتماع الدول الأطراف بشأن مدة دوراتها وتواترها، قررت اللجنة، آخذة في اعتبارها قراراتها السابقة⁽¹⁴⁾، أن تواصل في عام 2024 عقد اجتماعاتها طيلة ما مجموعه 21 أسبوعاً في السنة، وذلك بعقد ثلاث دورات مدة كل دورة منها سبعة أسابيع، على ألا تعقد أي دورتين تباعاً. وسيتم تكريس أربعة من تلك الأسابيع الـ 21 للجلسات العامة. وستواصل اللجنة استعراض نمط اجتماعاتها في سياق استعراض أوسع نطاقاً لطرائق عملها⁽¹⁵⁾.

15 - وبعد أن أحاطت اللجنة علماً بالمعلومات التي قدمها السيد نجوغونا بصفته منسق الاتصال بين اللجنة والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة التابع لاجتماع الدول الأطراف⁽¹⁶⁾، اعتمدت اللجنة الاختصاصات التالية لمنسق الاتصال:

(أ) المشاركة في اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة التابع لاجتماع الدول الأطراف باسم اللجنة؛

(ب) موافاة الفريق العامل المفتوح العضوية بآراء اللجنة فيما يتعلق بشروط خدمة أعضائها؛

(ج) تقديم تقارير إلى اللجنة عن أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية؛

(د) عند الحاجة إلى التوجيه خلال فترة ما بين الدورات، التماس ذلك التوجيه من رئيس اللجنة، الذي يجوز له أن يتشاور مع مكتب اللجنة⁽¹⁷⁾ و/أو اللجنة.

16 - وأعادت اللجنة تعيين السيد نجوغونا منسقا للاتصال لمدة سنتين ونصف. ولاحظت اللجنة أنها تقدر حالياً لترتيبات مالية مرتبطة بتلك المهمة، خاصة فيما يتعلق بتحمل تكاليف السفر والنفقات اللازمة لمشاركة منسق الاتصال شخصياً في اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية التي تعقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك أثناء اجتماعات الدول الأطراف.

(14) قرار الجمعية العامة 248/77، الفقرة 99، و CLCS/100، الفقرة 14؛ و CLCS/95، الفقرة 113؛ و CLCS/88، الفقرة 13.

للاطلاع على معلومات عن مواعيد الدورات الستين والحادية والستين والثانية والستين، انظر الفقرة 111 أدناه.

(15) انظر الفقرة 104 أدناه.

(16) SPLOS/33/15، الفقرات 63-68.

(17) يتألف المكتب من رئيس اللجنة ونوابه الأربعة.

عرض الطلب الجزئي المنقح المقدم من الاتحاد الروسي بشأن الجزء الجنوبي الشرقي من الحوض الأوروبي الآسيوي في المحيط المتجمد الشمالي والنظر فيه⁽¹⁸⁾

عرض الطلب

17 - قدم رئيس الوفد ووزير الموارد الطبيعية والبيئة، ألكسندر كوزلوف، عرضاً عن الطلب الجزئي المنقح بشأن الجزء الجنوبي الشرقي من الحوض الأوروبي الآسيوي في المحيط المتجمد الشمالي إلى اللجنة في 5 تموز/يوليه 2023.

18 - وبالإضافة إلى الاستفاضة في نقاط موضوعية من الطلب، أبلغ الوفد اللجنة بأن أحد أعضائها الحاليين، وهو السيد إيفان ف. غلوموف، قدم المساعدة إلى الاتحاد الروسي بإسداء المشورة العلمية والتقنية.

19 - وتطرق الوفد بتفصيل لمسائل تعيين الحدود البحرية في المنطقة المشمولة بالطلب. وعلى وجه الخصوص، تناول الوفد مسائل تعيين الحدود البحرية التي لم تتم تسويتها بعد، والتي نتجت عن التداخل الجزئي بين الطلبات المقدمة من الاتحاد الروسي والدانمرك وكندا بشأن منطقة القطب الشمالي. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أن الدول الثلاث المعنية اتفقت على عدم الاعتراض على نظر اللجنة في الطلبات ذات الصلة، وطلب إلى اللجنة أن تبدأ في النظر في الطلب وأن تقدم توصيات بشأنه.

20 - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة مغلقة. ولاحظت اللجنة، لدى تناولها طرائق النظر في الطلب، أن الطلب ورد قبل اعتماد النهج الجديد المتعلق بالطلبات المنقحة، الذي تم خلال الدورة السابعة والخمسين⁽¹⁹⁾. وعلاوة على ذلك، استذكرت اللجنة أنها قررت، في دورتها السابعة والخمسين، إرجاء اتخاذ قرار بشأن النظر في هذا الطلب إلى الدورة الثامنة والخمسين⁽²⁰⁾. وفي ضوء ما تقدم، ومع مراعاة العرض الذي قدمه الوفد، إلى جانب عدم تلقي أي رسائل من دول أخرى بشأن هذا الطلب المنقح، قررت اللجنة البدء في دراسته. وبالنظر إلى مضمون العرض وإلى البيانات والمعلومات الواردة في الموجز التنفيذي للطلب، خلصت اللجنة إلى أنها في وضع يمكنها من النظر في الطلب بكفاءة على مستوى الجلسات العامة.

النظر في الطلب واعتماد التوصيات

21 - نظرت اللجنة في الطلب خلال الفترة من 7 إلى 14 تموز/يوليه 2023. وخلال تلك الفترة، أتمت اللجنة الفرعية الفحص الأولي للطلب وفحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني وفقاً للفرعين الثالث والرابع من المرفق الثالث للنظام الداخلي. وعملاً بالفقرة 10-3 من المرفق الثالث للنظام الداخلي، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، أبلغت اللجنة الوفد كتابةً بأرائها واستنتاجاتها العامة المنبثقة عن دراسة الطلب. وفي وقت لاحق، قدم الوفد رده كتابةً، عملاً بالفقرة 10-4 من المرفق الثالث للنظام الداخلي، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، معرباً عن موافقته على آراء اللجنة واستنتاجاتها العامة. ثم بدأت اللجنة في إعداد توصياتها،

(18) قُدم الطلب في 14 شباط/فبراير 2023، وهو متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_rus_rev2.htm

(19) CLCS/57/2، الفقرة 72.

(20) المرجع نفسه، الفقرة 78.

وفقا للفقرة 10-5 من المرفق الثالث للنظام الداخلي، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، ووضعتها في صيغتها النهائية في 14 تموز/يوليه 2023، واعتمدتها في 8 آب/أغسطس 2023، دون تصويت.

22 - وعملا بالفقرة 3 من المادة 6 من المرفق الثاني للاتفاقية، قُدمت التوصيات كتاباً، مصحوبة بموجز لها، إلى الدولة الساحلية وإلى الأمين العام في 11 آب/أغسطس 2023.

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل بشأن الحافة الاستوائية البرازيلية⁽²¹⁾

- 23 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد يامازاكي رئيساً والسيدان سيفاراماكيشنان ويانييز نائبين للرئيس.
- 24 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 20 تموز/يوليه إلى 2 آب/أغسطس 2023. وواصلت اللجنة خلال تلك الفترة الفحص الرئيسي للطلب من جانبيه العلمي والتقني.
- 25 - وعقدت اللجنة الفرعية أربعة اجتماعات مع الوفد، تضمنت عروضاً وتبادلاً للآراء بشأن البيانات والمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد قبل الدورة وأثناءها. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، بينت فيها الملاحظات المتعلقة بالطلب والتهمت توضيحات وبيانات ومعلومات إضافية.
- 26 - وقررت اللجنة الفرعية استئناف نظرها في الطلب خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 27 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 19 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

عرض الطلب المنقح المقدم من جزر كوك بشأن هضبة مانيهيكى والنظر فيه⁽²²⁾

عرض الطلب

- 28 - في 11 آب/أغسطس 2023، تولى عرض الطلب المنقح المقدم من جزر كوك بشأن هضبة مانيهيكى كل من مديرة شعبة المعاهدات والشؤون المتعددة الأطراف والمحيطات بوزارة الخارجية والهجرة في جزر كوك، ساندرينا ثوندو؛ ومدير نظم المعلومات الجغرافية، فايو ماتاورا؛ وخبير استشاري عن جزر كوك، آلان مرفي. وتضمن العرض كلمة مسجلة مسبقاً بالفيديو، ألقاها رئيس الوزراء ووزير الخارجية والهجرة في جزر كوك، مارك براون.
- 29 - وبالإضافة إلى الاستفاضة في شرح النقاط الموضوعية للطلب، أبلغ الوفد اللجنة بأن اثنين من أعضائها السابقين، وهما والتر روست وفيليب سيموندز، قد ساعدا جزر كوك بتقديم المشورة أثناء إعداد الطلب. وذكر الوفد أن لجزر كوك حدوداً بحرية مرسومة مع خمس دول ساحلية متقابلة أو متجاورة في المنطقة، وهي فرنسا (فيما يتعلق ببولينيزيا الفرنسية)، وكيريباس، ونيوزيلندا (فيما يتعلق بتوكيلاو)، ونيوي،

(21) قُدم الطلب في 8 أيلول/سبتمبر 2017، وهو متاح عبر الرابط www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bra_rev2.htm.

(22) قُدم الطلب في 3 كانون الأول/ديسمبر 2021، وهو متاح عبر الرابط https://www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_cok_23_2021.htm.

والولايات المتحدة الأمريكية (فيما يتعلق بساموا الأمريكية)، "بالنسبة للمناطق التي تتمتع فيها المنطقة الاقتصادية الخالصة بحقوق ... وإلا فإنها ستتدخل" وأنه "لا توجد نزاعات بين جزر كوك وجيرانها".

30 - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة مغلقة. وأشار إلى أن اللجنة تناولت طرائق النظر في الطلب خلال الدورة السابعة والخمسين للجنة، التي قررت فيها البدء في دراسته عن طريق اللجنة الفرعية المعنية (CLCS/57/2، الفقرات 80-81). وأحاطت اللجنة علماً بعرض جزر كوك وأوعزت إلى اللجنة الفرعية، التي كانت قد بدأت عملها في الدورة الثامنة والخمسين، بأن تضع العرض في اعتبارها، حسب الاقتضاء، عند مواصلة عملها.

النظر في الطلب

- 31 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد موشر رئيساً والسيد أبا لسي وموريرا نائبين للرئيس.
- 32 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 3 إلى 7 آب/أغسطس والفترة من 14 إلى 22 منه. وخلال تلك الفترة، أكملت اللجنة الفرعية الدراسة الأولية للطلب وبدأت فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني.
- 33 - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل واكتمال الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، أكملت التحليل الأولي للطلب، وخلصت، في جملة أمور، إلى أنه اجتاز اختبار التبعية وأن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لفحص البيانات ولإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وخلصت اللجنة الفرعية إلى أنه ليس من الضروري في المرحلة الحالية التوصية بالتماس التعاون مع المنظمات الدولية المختصة، وفقاً للمادة 56 من النظام الداخلي، أو مشورة الأخصائيين وفقاً للمادة 57.
- 34 - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، تم خلالهما تبادل الآراء، وقدم فيهما الوفد عروضاً استهلالية، وقدمت اللجنة الفرعية عرضها الاعتيادي عن الإجراءات والممارسات التي تتبعها اللجان الفرعية في دراسة الطلبات. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة تبلغ الوفد بنتيجة الدراسة الأولية، وتعرض بعض الملاحظات الأولية المتعلقة بالطلب، وتطلب توضيحات بشأن البيانات والمعلومات المقدمة.
- 35 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 36 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 4 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

عرض الطلب الجزئي المنقح المقدم من آيسلندا بشأن الأجزاء الغربية، والجنوبي، والجنوبي الشرقي من حدة ريكيانيس والنظر فيه

إنشاء اللجنة الفرعية

37 - بالنظر إلى التقدم المحرز في عمل اللجنة⁽²³⁾، قررت اللجنة البدء في دراسة الطلب المنقح الجزئي المقدم من آيسلندا بشأن الأجزاء الغربية، والجنوبي، والجنوبي الشرقي من حدة ريكيانيس، عن طريق اللجنة الفرعية المعنية⁽²⁴⁾.

النظر في الطلب

- 38 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد غارسيز رئيساً والسيدان ماهانجان وسيفاراماكريشنان نائبين للرئيس.
- 39 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 6 إلى 19 تموز/يوليه. وخلال تلك الفترة، أكملت اللجنة الفرعية الدراسة الأولية للطلب وبدأت فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني.
- 40 - ونظرت اللجنة الفرعية في شكل واكتمال الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، أكملت التحليل الأولي للطلب، وخلصت إلى أنه اجتاز اختبار التبعية وأن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لفحص البيانات ولإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. ورأت اللجنة الفرعية إلى أنه ليس من الضروري في المرحلة الحالية التوصية بالتماس التعاون مع المنظمات الدولية المختصة، وفقاً للمادة 56 من النظام الداخلي، أو مشورة الأخصائيين وفقاً للمادة 57.
- 41 - ولم تُعقد أي اجتماعات مع الوفد. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، أبلغته فيها بنتيجة الدراسة الأولية، وبينت الملاحظات الأولية المتعلقة بالطلب، وطلبت توضيحات وبيانات ومعلومات إضافية.
- 42 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 43 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 7 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

عرض الطلب

- 44 - في 9 آب/أغسطس، تولى عرض الطلب كل من المدير بوزارة الخارجية ورئيس الوفد، بيرغير بواسون؛ وفريستاي سيغمونديسون، الأستاذ الباحث بمعهد علوم الأرض في جامعة آيسلندا؛ وسيغفالدي ثوردارسون، كبير علماء الجيوفيزياء بهيئة المسح الجيولوجي في آيسلندا.
- 45 - وبالإضافة إلى الاستفاضة في نقاط موضوعية من الطلب، أبلغ الوفد اللجنة بأن أحد أعضائها الحاليين، وهو السيد بريكي، قدم المساعدة إلى آيسلندا بإسداء المشورة العلمية والتقنية أثناء إعداد الطلب.

(23) انظر الفقرة 47.

(24) للاطلاع على عضوية اللجنة الفرعية، انظر الفقرة 11 (ج) أعلاه.

وذكر الوفد أن الطلب "لا يشمل الجرف القاري لآيسلندا في منطقة هاتون - روكال، الذي هو موضع مطالبات متداخلة من الدانمرك/جزر فارو، وأيرلندا، والمملكة المتحدة" وأن "المنطقة المقدمة في الجزء الجنوبي الشرقي من حدة ريكيانيس لا تتداخل مع المنطقة المتنازع عليها". وأشار الوفد إلى أن الجزء الشمالي الشرقي من حدة ريكيانيس لم يدرج في نطاق الطلب، بالنظر إلى أن "حججا أخرى" تنطبق عليه وأن "تلك الحجج قد تؤدي إلى تداخل مع المطالبات المتنافسة في منطقة هاتون - روكال". وأشار الوفد إلى أن طلبا جزئيا بشأن الجزء الشمالي الشرقي من حدة ريكيانيس ومنطقة هاتون - روكال سيقدم في مرحلة لاحقة.

46 - وفيما يخص "التداخل الطفيف في المطالبات المتعلقة بغرب حدة ريكيانيس"، أشار إلى "المحضر المتفق عليه لعام 2013 بشأن تعيين حدود الجرف القاري فيما وراء 200 متر بين آيسلندا وغرينلاند في بحر إيرمينغر"، الذي يبين "الموافقة المتبادلة للدولتين على أن تنتظر اللجنة في الطلبات وأن تقدم توصيات" دون المساس بمسألة تعيين الحدود على أساس ثنائي". ولوحظ أن "باتباع الإجراءات المنصوص عليها في المادة 76 (8) من الاتفاقية، ستنتهي الدول من تعيين حدود الجرف القاري في المنطقة عن طريق إبرام اتفاق بشأنها".

47 - وأشار رئيس اللجنة إلى أن اللجنة تناولت طرائق النظر في الطلب خلال الجزء الأول للجلسات العامة في الدورة الثامنة والخمسين في 5 تموز/يوليه، الذي قررت فيه البدء في دراسة الطلب عن طريق اللجنة الفرعية المعنية⁽²⁵⁾، التي بدأت عملها بعد ذلك.

48 - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة مغلقة. وأحاطت علما بالعرض المقدم من آيسلندا ودعت اللجنة الفرعية إلى وضع العرض في اعتبارها، حسب الاقتضاء، عند مواصلة عملها.

النظر في الطلب الجزئي المقدم من موريشيوس فيما يتعلق بمنطقة جزيرة رودريغس⁽²⁶⁾

49 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد يانيز رئيسا، وأقرت تعيين السيد يامازاكي نائبا للرئيس، وانتخبت السيد راندياميارانتسوا نائبا آخر للرئيس.

50 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 3 إلى 7 آب/أغسطس والفترة من 14 إلى 22 منه. وخلال تلك الفترة، أكملت اللجنة الفرعية الدراسة الأولية للطلب الجزئي وبدأت فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني.

51 - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل واكتمال الطلب. وأكملت التحليل الأولي للطلب، وخلصت إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لفحص البيانات ولإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وقررت اللجنة الفرعية تناول مسألة اجتياز الطلب لاختبار التبعية أثناء فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني. وخلصت اللجنة الفرعية إلى أنه ليس من الضروري في المرحلة الحالية التوصية بالتماس التعاون مع المنظمات الدولية المختصة، وفقا للمادة 56 من النظام الداخلي، أو مشورة الأخصائيين وفقا للمادة 57.

52 - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، تخللها تقديم عروض وتبادل للآراء. وعرض الوفد طلبه، بصيغته المعدلة في 3 آذار/مارس 2020، لفائدة الأعضاء الجدد في اللجنة الفرعية، وأدلت اللجنة

(25) انظر الفقرة 37 أعلاه.

(26) قُدم الطلب في 6 أيار/مايو 2009، وهو متاح عبر الرابط www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_mus_36_2009.htm

الفرعية بآرائها الأولية بشأن الطلب. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، أبلغته فيها بنتيجة الدراسة الأولية، وبنيت الملاحظات الأولية المتعلقة بالطلب، وطلبت توضيحات وبيانات ومعلومات إضافية.

53 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي يجوز أن يتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.

54 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 4 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

النظر في الطلب المقدم من نيجيريا⁽²⁷⁾

النظر في التوصيات

55 - نظراً لانتخاب أعضاء جدد في اللجنة، طلبت نيجيريا أن تتاح لها فرصة إعادة تقديم العرض الذي قدمته إلى اللجنة في الدورة السابعة والخمسين، عملاً بالفقرة 15-1 مكرراً من المرفق الثالث للنظام الداخلي⁽²⁸⁾. وقررت اللجنة تلبية الطلب، على أساس أن تتبع اللجنة طريقة العمل المنصوص عليها في تلك الفقرة، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، وأن لا يتضمن العرض أي بيانات أو معلومات جديدة.

56 - ووفقاً للممارسة المتبعة في اللجنة، وتيسيراً لمواصلة النظر في التوصيات التي اعتمدتها اللجنة الفرعية وأحالتها إلى اللجنة خلال الدورة السابعة والخمسين، أعاد رئيس اللجنة الفرعية، السيد ماهانجان، إلى جانب السديدين نجوغونا ويامازاكي، في 19 تموز/يوليه 2023، تقديم العرض الذي قدم في الدورة السابعة والخمسين⁽²⁹⁾.

57 - واشترك في عرض الطلب الذي قدمه الوفد في 8 آب/أغسطس 2023 كل من الممثل الدائم لنيجيريا ورئيس الوفد، تيجاني محمد باندي، والمستشار التقني العضو في اللجنة الرئاسية الرفيعة المستوى المعنية بالجرف القاري، لورانس أووسيكيا، والخبير الاستشاري التقني لدى المركز الوطني الأسترالي لموارد المحيطات وأمنها في جامعة ولونغونغ، فيليب سيموندز.

58 - وواصلت اللجنة النظر في التوصيات في جلسة مغلقة. وفي 11 آب/أغسطس 2023، وبعد مداولات مستفيضة، وافقت اللجنة، دون تصويت، على التوصيات بعد إدخال تعديلات عليها.

59 - وعملاً بالفقرة 6 من المادة 3 من المرفق الثاني للاتفاقية، قُدمت التوصيات كتابةً، مصحوبة بموجز لها، إلى الدولة الساحلية وإلى الأمين العام في 17 آب/أغسطس 2023.

النظر في الطلب الجزئي المعدل المقدم من بالاو فيما يتعلق بالمنطقة الشمالية⁽³⁰⁾

60 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد ترويسي رئيساً وأقرت تعيين السديدين العزري وتانغ نائبين للرئيس.

(27) متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nga_38_2009.htm.

(28) CLCS/57/2، الفقرات 38-39.

(29) المرجع نفسه، الفقرة 37.

(30) قُدم الطلب في 8 أيار/مايو 2009 وعُدّل في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2017. متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_plw_41_2009.htm.

- 61 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 3 إلى 7 آب/أغسطس والفترة من 14 إلى 22 منه. وواصلت اللجنة خلال تلك الفترة الفحص الرئيسي للطلب من جانبيه العلمي والتقني.
- 62 - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، الذي ترأسه وزير الدولة للشؤون الخارجية، غوستاف ن. أيتارو، قدم الوفد خلالهما عرضاً بشأن ردوده على الملاحظات التي أبدتها اللجنة الفرعية في الدورة السادسة والخمسين وطلباتها المتعلقة بتزويدها بمزيد من البيانات والمعلومات. وقدمت اللجنة الفرعية عرضاً عن آرائها في الطلب. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد.
- 63 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي يجوز أن يتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 64 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 4 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

النظر في الطلب المقدم من البرتغال⁽³¹⁾

- 65 - انتخبت اللجنة الفرعية السيدة إينيس رئيسة والسيد أبالسي وموشر نائبين للرئيسة.
- 66 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 20 تموز/يوليه إلى 2 آب/أغسطس. وواصلت اللجنة خلال تلك الفترة الفحص الرئيسي للطلب من جانبيه العلمي والتقني.
- 67 - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعاً واحداً مع الوفد، تم خلاله تبادل الآراء، وقدم فيه الوفد عرضاً لإطلاع الأعضاء في اللجنة الفرعية الجدد على الطلب وتلخيص التفاعلات بين الوفد واللجنة الفرعية. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، تتضمن آراءها وملاحظاتهما.
- 68 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 69 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 19 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

رسالة مؤرخة 8 آب/أغسطس 2023 موجهة من البرتغال

- 70 - أحاطت اللجنة علماً برسالة مؤرخة 8 آب/أغسطس 2023 موجهة من وفد البرتغال إلى اللجنة بشأن تحديد موعد لتقديم عرض إلى اللجنة، وأحالت رسالة تطلب فيها مزيداً من التوضيحات.

(31) قُدم الطلب في 11 أيار/مايو 2009 وعُدّل في 1 آب/أغسطس 2017. متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_prt_44_2009.htm

النظر في الطلب الجزئي المقدم من إسبانيا فيما يتعلق بمنطقة غاليسيا⁽³²⁾

- 71 - أقرت اللجنة الفرعية تعيين السيد موشر رئيساً، والسيد العزري نائباً للرئيس، وانتخبت السيدة إينيس نائبة للرئيس.
- 72 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 6 إلى 19 تموز/يوليه 2023. وخلال تلك الفترة، واصلت اللجنة الفرعية الفحص الرئيسي للطلب من جانبيه العلمي والتقني، لا سيما من حيث البيانات والمعلومات الواردة من الوفد رداً على ملاحظات اللجنة الفرعية والطلبات التي قدمتها خلال الدورة السابعة والخمسين.
- 73 - ولم تُعقد أي اجتماعات مع الوفد. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، بينت فيها الملاحظات الأولية المتعلقة بالطلب، وطلبت توضيحات ومعلومات إضافية.
- 74 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، دراسة الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين، التي يجوز أن يتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- 75 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 7 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

النظر في الطلب المقدم من ترينيداد وتوباغو

- 76 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد بريكي رئيساً والسيد راندياميارانتسوا وترويسي نائبين للرئيس.
- 77 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 6 إلى 19 تموز/يوليه. وخلال تلك الفترة، أكملت اللجنة الفرعية الدراسة الأولية للطلب وبدأت فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني.
- 78 - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل وإكمال الطلب. وبناءً على تحليل أولي للطلب، رأت اللجنة الفرعية أن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لدراسة جميع البيانات وإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وقررت اللجنة الفرعية أيضاً أن تتناول مسألة اجتياز الطلب لاختبار التبعية أثناء فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني. وخلصت اللجنة الفرعية إلى أنه ليس من الضروري في المرحلة الحالية التوصية بالتماس التعاون مع المنظمات الدولية المختصة، وفقاً للمادة 56 من النظام الداخلي، أو مشورة الأخصائيين وفقاً للمادة 57.
- 79 - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، تخللتهما تبادل للآراء. وقدم الوفد عروضاً استهلاكية، وقدمت اللجنة الفرعية عرضاً الاعتيادي عن الإجراءات والممارسات التي تتبعها اللجان الفرعية في دراسة الطلبات.
- 80 - وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، أبلغته فيها بنتيجة الدراسة الأولية، وبينت ملاحظاتها الأولية المتعلقة بالطلب، وطلبت مزيداً من التوضيحات. وريثما تتلقى اللجنة الفرعية مزيداً من التوجيهات من اللجنة بشأن الرسالة المؤرخة 10 تموز/يوليه 2023⁽³³⁾، الواردة من جمهورية فنزويلا البوليفارية، قررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها أعمالهم المتعلقة بالطلب بشكل فردي خلال فترة ما بين

(32) قُدم الطلب في 11 أيار/مايو 2009، متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_esp_47_2009.htm.

(33) انظر الفقرة 82 أدناه.

الدورتين، وأن تستأنف اللجنة الفرعية نظرها في الطلب في الدورة التاسعة والخمسين، التي يجوز أن تشمل عقد اجتماعات مع الوفد.

81 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 7 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

الرسالة المؤرخة 10 تموز/يوليه 2023 الواردة من جمهورية فنزويلا البوليفارية

82 - في 10 تموز/يوليه 2023، وجهت جمهورية فنزويلا البوليفارية رسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، اعترضت فيها على نظر اللجنة في الطلب المعدل المقدم من ترينيداد وتوباغو. ونظرا لضيق الوقت المتاح، قررت اللجنة أن ترجئ النظر في هذه المسألة إلى الدورة الستين، مع الإشارة إلى أن الدولتين المعنيتين قد ترغبان، في غضون ذلك، أن تستفيدا من السبل المتاحة لهما، بما فيها الترتيبات المؤقتة ذات الطابع العملي المنصوص عليها في المرفق الأول للنظام الداخلي.

النظر في الطلب المقدم من ناميبيا⁽³⁴⁾

83 - انتخبت اللجنة الفرعية السيد ماهانجان رئيساً والسيد تانغ وترويسي نائبين للرئيس.

84 - واجتمعت اللجنة الفرعية في الفترة من 20 تموز/يوليه إلى 2 آب/أغسطس 2023. وخلال تلك الفترة، أكملت اللجنة الفرعية الدراسة الأولية للطلب وبدأت فحصه الرئيسي من الجانبين العلمي والتقني.

85 - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل واكتمال الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، أكملت التحليل الأولي للطلب، وخلصت، في جملة أمور، إلى أنه اجتاز اختبار التبعية وأن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لفحص البيانات وإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وخلصت اللجنة الفرعية إلى أنه ليس من الضروري في المرحلة الحالية التوصية بالتصاميم بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة، وفقاً للمادة 56 من النظام الداخلي، أو مشورة الأخصائيين وفقاً للمادة 57.

86 - وعقدت اللجنة الفرعية أربعة اجتماعات مع الوفد. وعقب العرض الاستهلالي الذي تقدمه اللجنة الفرعية عادة بشأن الإجراءات والممارسات المعتادة التي تتبعها اللجان الفرعية في فحص الطلبات، قدم الوفد عرضاً بشأن الطلب. وتم تبادل مزيد من العروض والآراء بين اللجنة الفرعية والوفد بشأن البيانات والمعلومات التي وردت في الطلب أو التي قدمها الوفد استجابة للطلبات التي قدمتها اللجنة الفرعية خلال الدورة. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد، طلبت فيها توضيحات وبيانات ومعلومات إضافية.

87 - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورتين وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين.

88 - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة التاسعة والخمسين في الفترة من 19 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

(34) قُدم الطلب في 12 أيار/مايو 2009، متاح عبر الرابط www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nam_50_2009.htm

النظر في الطلبات الأخرى المقدمة عملاً بالفقرة 8 من المادة 76 من الاتفاقية

عرض الطلب الجزئي المقدم من إندونيسيا بشأن منطقة جنوب جاوة وجنوب نوسا تينغارا

89 - في 10 آب/أغسطس، تولى عرض الطلب الجزئي المقدم من إندونيسيا بشأن منطقة جنوب جاوة وجنوب نوسا تينغارا كل من نائب الوزير المنسق لشؤون السيادة البحرية والطاقة ورئيس الوفد، جودي ماهاردي؛ ونائب قائد المركز الهيدرو - أوقيانوغرافي التابع للبحرية الإندونيسية، العميد البحري بودي بوروانتو؛ ورئيس مركز رسم خرائط البيئة البحرية والساحلية التابع للوكالة الإندونيسية للمعلومات الجغرافية المكانية، يوسف دوي سيغيت بورنومو؛ ورئيسة مركز رسم خرائط الحدود التابع للوكالة الإندونيسية للمعلومات الجغرافية المكانية، أستريت ريمايانتي؛ والوكيل المعني برسم الخرائط الجغرافية المكانية الأساسية بالوكالة الإندونيسية للمعلومات الجغرافية المكانية، آرييف سيافي؛ والمدير المعني بالشؤون القانونية والمعاهدات الإقليمية في وزارة الخارجية، أندريانو إروين. وضم الوفد أيضاً أرماتا كريستياوان ناصر، الممثل الدائم لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة.

90 - وبالإضافة إلى توضيح النقاط الموضوعية للطلب، أشار الوفد إلى أن الطلب هو رابع طلب جزئي تقدمه إندونيسيا إلى اللجنة. ونكر الوفد أنه لا توجد منازعات بشأن المنطقة المشمولة بالطلب. وأبلغ الوفد اللجنة بأن إندونيسيا لم تتلق المساعدة من أي من أعضاء اللجنة، إذ لم يزودوها بمشورة علمية وتقنية بشأن إعداد الطلب.

91 - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة مغلقة. وفي معرض تناول طرائق النظر في الطلب، أشارت اللجنة إلى عدم ورود أي رسائل من دول أخرى. وقررت اللجنة، وازعة في اعتبارها العرض الذي قدمه الوفد، أن تبدأ النظر في طلب إندونيسيا عندما يحين موعد النظر فيه حسب ترتيب وروده.

تقرير عن الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

92 - قدم الرئيس السابق للجنة، السيد العزري، تقريراً عن المناقشات التي دارت في الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف فيما يتعلق بعمل اللجنة⁽³⁵⁾.

93 - وأحاطت اللجنة علماً بما قُدم من معلومات. وقررت اللجنة أن تقسم، في دوراتها المقبلة، بند جدول الأعمال المخصص للتقرير المتعلق باجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى بندين فرعيين، هما "تقرير رئيس اللجنة" و "تقرير منسق الاتصال بين اللجنة والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة التابع لاجتماع الدول الأطراف".

تقرير رئيس اللجنة المعنية بالسرية

94 - اجتمعت اللجنة المعنية بالسرية وانتخبت السيد بريكي رئيساً لها والسيد موريرا نائباً للرئيس.

95 - وأفاد رئيس اللجنة، السيد بريكي، بأن لا حاجة إلى عقد اجتماعات للجنة خلال هذه الدورة.

(35) انظر SPLOS/33/15، الفرع السادس - باء. وللاطلاع على أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة، انظر الفقرة 15 أعلاه.

تقرير رئيس لجنة المشورة العلمية والتقنية

96 - اجتمعت لجنة المشورة العلمية والتقنية وانتخبت السيد موشر رئيساً لها والسيد سيفاراماكيشنان نائباً للرئيس.

97 - وأفاد رئيس اللجنة، السيد موشر، بأن لا حاجة إلى عقد مزيد من اجتماعات للجنة خلال هذه الدورة نظراً لعدم ورود أي طلب من أي دولة.

مسائل أخرى

الرسالتان المؤرختان 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 و 11 تموز/يوليه 2023 الواردتان من بنغلاديش

98 - أشارت اللجنة إلى أن بنغلاديش وجهت في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 رسالة إلى رئيس اللجنة بشأن القرار الذي اتخذته بعد نظرها في الطلب المعدل في الدورة الرابعة والخمسين. ونظراً لضيق الوقت المتاح، قررت اللجنة أن ترجئ النظر في هذه المسألة إلى الدورة الثامنة والخمسين⁽³⁶⁾. وفي 11 تموز/يوليه 2023، وجهت بنغلاديش رسالة ثانية إلى رئيس اللجنة، بينت فيها موقفها بشأن هذه المسألة.

99 - ولدى النظر في هاتين الرسالتين، أشارت اللجنة إلى الرسالتين المتعلقين بالطلبات اللتين أحالتهما كل من ميانمار والهند بتاريخ 26 كانون الثاني/يناير 2021 و 16 نيسان/أبريل 2021، على التوالي. وأشارت اللجنة أيضاً إلى الممارسة التي تتبعها بموجب المرفق الأول لنظامها الداخلي فيما يتعلق بالرسائل الواردة من الدول، وخلصت إلى أنها ليست في وضع يسمح لها بتغيير قرارها على النحو المبين في بيان الرئيس بشأن التقدم المحرز في أعمال اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين⁽³⁷⁾.

100 - وبناء على ذلك، ستعود اللجنة إلى النظر في الطلب عندما يحين موعد النظر فيه بالترتيب الذي ورد به، مع مراعاة ما قد يرد في المستقبل من مذكرات شفوية. وقد اتخذت اللجنة هذا القرار من أجل مراعاة أي تطورات أخرى قد تطرأ خلال الفترة الفاصلة، التي قد ترغب الدول المعنية أثناءها في الأخذ بالسبل المتاحة لها، ومنها الترتيبات المؤقتة العملية المنحى المنصوص عليها في المرفق الأول للنظام الداخلي.

الرسالة المؤرخة 1 حزيران/يونيه 2023، الواردة من جنوب أفريقيا

101 - في 1 حزيران/يونيه 2023، وجه وفد جنوب إفريقيا، بصفته جهة تنسيق الاتصال المعنية بالطلب الجزئي المشترك المقدم من فرنسا وجنوب إفريقيا بشأن منطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد، رسالة إلى رئيس اللجنة⁽³⁸⁾. وأحاطت اللجنة علماً بمحتوى تلك الرسالة وقررت، بعد إجراء مداولات، إصدار توصية لتوصيات لجنة حدود الجرف القاري بشأن الطلب الجزئي المشترك، الذي قدمته الجمهورية الفرنسية وجمهورية جنوب أفريقيا بشأن منطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد في 6 أيار/مايو 2009. وأحالت اللجنة رسالة مؤرخة 22 آب/أغسطس 2023 إلى الوفد.

(36) CLCS/57/2، الفقرة 65.

(37) CLCS/54/2، الفقرات 62-63.

(38) قُدم الطلب في 6 أيار/مايو 2009. وهو متاح عبر الرابط www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_frazaf_34_2009.htm.

الرسالة المؤرخة 17 حزيران/يونيه 2023، الواردة من بالاو

102 - وجه الممثل الدائم لبالاو لدى الأمم المتحدة إلى الأمانة رسالة مؤرخة 17 حزيران/يونيه 2023 بشأن النظر في الطلب المقدم من بالاو. وأحاطت اللجنة علماً بمحتوى الرسالة، التي رد عليها رئيس اللجنة برسالة مؤرخة 6 تموز/يوليه 2023.

تعريف أعضاء اللجنة المنتخبين حديثاً بعملها

103 - وفقاً لخطة العمل التي اقترحتها الفريق العامل المفتوح العضوية المنشأ في الدورة الخامسة والخمسين للنظر في أفضل السبل الكفيلة بتيسير تعريف أعضاء اللجنة الجدد بعملها، اشتركت الأمانة وأعضاء اللجنة الذين أعيد انتخابهم في تقديم عدد من العروض.

الفريق العامل المعني بأساليب عمل اللجنة واحتياجاتها التقنية

104 - قدم رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأساليب عمل اللجنة واحتياجاتها التقنية، السيد موشر، تقريراً عن أعمال الفريق العامل، وعرض باسم الفريق العامل عدداً من المسائل لكي تناقشها اللجنة. وفيما يتعلق ببعض المقترحات، اتخذت اللجنة القرارات الوارد وصفها أدناه. وكلفت اللجنة الفريق العامل بإجراء تقييم شامل لكفاءة أساليب العمل الحالية للجنة، بغية تحديد مقترحات لتحسينها، بما في ذلك ما يتعلق بمجموع عدد الأسابيع المخصصة سنوياً لدوراتها.

(أ) الحيز المكتبي وحيز التخزين

105 - إذ لاحظت اللجنة أنه لم يعد هناك حيز مكتبي متاح للجنة خارج مختبرات نظم المعلومات الجغرافية، وبناء على اقتراح من الفريق العامل المفتوح العضوية، طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تخصص حيزين مكتبيين قريبين من مباني الشعبة ليستخدمهما أعضاء اللجنة خلال دوراتها.

106 - وأحاطت اللجنة علماً بالنقص القائم في حيز التخزين المادي الذي تعاني منه الأمانة نتيجة لعدد النسخ الورقية من الطلبات الواردة من الدول وحجمها. وبمراعاة أن دراسة الطلبات تتم حالياً باستخدام نسخ إلكترونية منها، قررت اللجنة أن تشجع الدول الساحلية على النظر، فيما يخص الطلبات المقبلة، في تقديم ما لا يزيد عن نسختين ورقيتين من الموجز التنفيذي والتمن الرئيسي والبيانات والمعلومات الداعمة، وطلبت إلى الرئيس أن يوجه انتباه الدول الأطراف إلى هذه المعلومات. وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تتصل بالدول المقدمة للطلبات التي تلقت توصيات من قبل لتدعوها إما إلى استرجاع النسخ الورقية لطلباتها أو أن تأذن للأمانة بالتصرف فيها على نحو آمن.

(ب) الاجتماعات الافتراضية

107 - بناء على اقتراح الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأساليب عمل اللجنة واحتياجاتها التقنية، قررت اللجنة أن تتيح للوفود بصورة اعتيادية إمكانية عقد اجتماعات افتراضية مع اللجنة ولجانها الفرعية أثناء دورات اللجنة، مع مراعاة الاختلافات القائمة بين المناطق الزمنية. وأحاطت اللجنة علماً بأنه ما لم تعقد الاجتماعات حضورياً في غرف الاجتماعات أو مختبرات نظم المعلومات الجغرافية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، فإن الأمانة ليست في وضع يمكنها من أداء مهام الأمين العام فيما يتعلق "بتزويد اللجنة بكل المساعدة اللازمة لإنفاذ القواعد المتعلقة بالسرية". وبعبارة أخرى، ونظراً لعدم السيطرة على شبكات الاتصالات والبيئة من جانب العملاء، لا تستطيع الأمانة أن تكفل سرية المداولات و/أو البيانات والمعلومات

التي يتم تبادلها عبر أدوات عقد الاجتماعات عن بعد. ومع ذلك، فإذا أقرت الوفود بهذه القيود وقبلتها، يمكن للاجتماعات الافتراضية أن تحسن كفاءة نظرها في الطلبات.

تحديث الموقع الشبكي

108 - قررت اللجنة تحديث الطريقة التي تُعرض بها التقارير على الموقع الشبكي المخصص للجنة، والذي تتعده الأمانة. وأوعزت اللجنة إلى الأمانة بأن تعيد هيكلة قائمة الطلبات لكي تبين على النحو الأفضل القرار المتخذ في الدورة السابعة والخمسين⁽³⁹⁾، والقاضي بمواصلة العمل على أساس قائمتين ترتيبيتين، وبغية التمييز بين الطلبات التي يجري النظر فيها فعلياً والطلبات التي صدرت بشأنها توصيات.

تنظيم أعمال الدورة التاسعة والخمسين

109 - أشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة وافقت، في الفقرة 116 من قرارها 248/77 على عقد الدورة التاسعة والخمسين للجنة في الفترة من 4 تشرين الأول/أكتوبر إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، بدون جلسات عامة. واتفقت اللجنة على برنامج العمل التالي:

- 1 - النظر في الطلب الجزئي المقدم من موريشيوس فيما يتعلق بمنطقة جزيرة رودريغس.
- 2 - النظر في الطلب الجزئي المعدّل المقدم من بالاو فيما يتعلق بالمنطقة الشمالية.
- 3 - النظر في الطلب المقدم من البرتغال.
- 4 - النظر في الطلب الجزئي المقدم من إسبانيا فيما يتعلق بمنطقة غاليسيا.
- 5 - النظر في الطلب المقدم من ترينيداد وتوباغو.
- 6 - النظر في الطلب المقدم من ناميبيا.
- 7 - النظر في الطلبات المنقحة:

(أ) الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل بشأن الحافة الاستوائية البرازيلية؛

(ب) الطلب المنقح المقدم من جزر كوك بشأن هضبة مانيهيكى؛

(ج) الطلب الجزئي المنقح المقدم من آيسلندا بشأن الأجزاء الغربي، والجنوبي، والجنوبي الشرقي من حدة ريكيانيس.

110 - واتفقت اللجنة على أن تعقد اجتماعات لجميع أعضائها لتبادل الآراء بشأن المواضيع العلمية والإجرائية العامة، وبشأن المسائل الأخرى المتعلقة بطلبات محددة، حسب الاقتضاء.

جدول اجتماعات الدورات المقبلة

111 - قررت اللجنة عقد الدورات التالية في عام 2024:

(39) CLCS/57/2، الفقرة 72.

(أ) الدورة الستون، في الفترة من 22 كانون الثاني/يناير إلى 8 آذار/مارس، على أن تعقد الأجزاء المخصصة للجلسات العامة من الدورة في الفترة من 29 كانون الثاني/يناير إلى 2 شباط/فبراير ومن 26 شباط/فبراير إلى 1 آذار/مارس، رهنا بموافقة الجمعية العامة؛

(ب) الدورة الحادية والستون، في الفترة من 8 تموز/يوليه إلى 23 آب/أغسطس، على أن تعقد الأجزاء المخصصة للجلسات العامة من الدورة في الفترة من 5 إلى 9 آب/أغسطس ومن 19 إلى 23 منه، رهنا بموافقة الجمعية العامة؛

(ج) الدورة الثانية والستون، في الفترة من 7 تشرين الأول/أكتوبر إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر، دون عقد جلسات عامة.

الصندوقان الاستثمارانيان

112 - أبلغت الأمانة اللجنة بجالة الصندوق الاستثماري للتبرعات المخصص لتحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاتها. ومنذ الدورة السابعة والخمسين للجنة، وردت مساهمات من كل من آيسلندا والبرتغال وجمهورية كوريا وكوستاريكا واليابان، ومن المتوقع أن ترد عما قريب مساهمة من إسبانيا. وفي 31 تموز/يوليه 2023، بلغ صافي أصول الصندوق الاستثماري المؤكدة بشهادات ما قدره 1 208 006 من دولارات الولايات المتحدة.

113 - وبالنسبة للدورة الثامنة والخمسين، قُدمت مساعدة مالية إلى تسعة أعضاء، بلغ مجموعها حوالي 260 000 دولار، وشملت تكاليف الدعم البرنامجي. ولوحظ أنه ما لم تطرأ ظروف غير متوقعة، فإن الصندوق الاستثماري له بالتالي ما يكفي من التمويل لتقديم المساعدة إلى الأعضاء المؤهلين حتى نهاية الدورة التاسعة والخمسين.

114 - وأشارت اللجنة إلى أن رصيد الصندوق الاستثماري يكفي حالياً لسداد التكاليف الكاملة للأقساط التي يدفعها أعضاء اللجنة الذين هم من رعايا الدول النامية والذين انضموا إلى نظام التأمين الطبي بالمقر في عام 2023. بيد أنه تم التشديد على أن على الرغم من أن الصندوق الاستثماري له ما يكفي من الأموال لتغطية هذه النفقات في المستقبل المنظور، فإن الصندوق الاستثماري سيبذل يعاني من نقص مزمن في التمويل ما لم تقدّم له تبرعات إضافية.

115 - وفيما يتعلق بالصندوق الاستثماري المخصص لتيسير إعداد الدول النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، للطلبات التي تقدّمها إلى لجنة حدود الجرف القاري، والامتنال للمادة 76 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أفادت الأمانة بأن رصيد الصندوق الاستثماري في 31 تموز/يوليه 2023 بلغ ما يقرب من 346 157 دولار، وبأنه لم ترد أية تبرعات منذ الدورة السابقة. وسيصرف نحو 63 000 دولار من الرصيد المذكور أعلاه للمساعدة المقدمة إلى كوبا. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت إندونيسيا وجزر كوك وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا مساعدات من الصندوق الاستثماري للمشاركة في الاجتماعات التي تعقد مع اللجنة أو مع اللجان الفرعية المعنية أثناء الدورة الحالية للجنة.

116 - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المتعلقة بالصندوقين الاستثماريين، وأعربت عن تقديرها لجميع الدول التي قدمت تبرعات إلى الصندوقين الاستثماريين، وناشدت الدول القادرة على التبرع للصندوقين الاستثماريين أن تقوم بذلك.